قانون يتعلق بتوجيه التنمية المستدامة في الجمهورية الغابونية

رئاسة الجمهورية الجمهورية الغابونية الاتحاد - العمل - العدالة القانون رقم 02 4 المتعلق بتوجيه التنمية المستدامة في الجمهورية الغابونية. اجتمعت الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ وناقشت وأقرت، رئيس الجمهورية، رئيس الدولة، يصدر القانون الذي تتضمنه النصوص التالية: المادة 1: هذا القانون، الذي تم اتخاذه تطبيقًا لأحكام المادة 74 من الدستور، يحدد المبادئ
الأساسية للتنمية المستدامة، والتوجهات العامة، والمبادئ، والأهداف العامة و وسائل عمل السلطات العامة، والمشغلين الاقتصاديين و المجتمع المدني لضمان تنمية مستدامة في الغابون، تركز على رفاهية الأجيال الحالية والمستقبلية. كما يتم تكملته بالأحكام القطاعية التي تنظم مختلف مكونات التنمية المستدامة. العنوان الأول: التعريفات المادة 2: بالمعنى المقصود في هذا
القانون، يُفهم من: - التنمية المستدامة: هي تنمية تلبي احتياجات الحاضر دون المس بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية احتياجاتها. إنها تدمج بشكل متوازن الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛ - مشروع أولي للتنمية المستدامة: ملف أولي مقدم من قبل مُروّج مشروع إلى الهيئة الإدارية، يتضمن الخصائص الرئيسية للمشروع؛ - مشروع مفصل للتنمية المستدامة: ملف
يحتوي على جميع الدراسات المنجزة وفقًا لمصطلحات المرجعية كما حددتها الهيئة الإدارية؛ - مشروع التنمية المستدامة: نشاط أو مجموعة من الأنشطة المتكاملة التي حصلت على ترخيص للتنمية المستدامة

ترخيص التنمية المستدامة: هو عمل إداري بموجبه تسمح السلطة المختصة بتنفيذ مشروع التنمية المستدامة تدقيق التنمية المستدامة: تقييم مدى توافق تنفيذ مشاريع التنمية المستدامة مدقق التنمية المستدامة: طرف ثالث معتمد من قبل الهيئة الإدارية لإجراء تدقيقات التنمية المستدامة دراسة تأثير التنمية المستدامة: تقييم مدى توافق المشاريع مع المبادئ والأهداف للتنمية
المستدامة التقرير الوطني للتنمية المستدامة: تقرير سنوي يتعلق بحالة الأصول الخاصة بالتنمية المستدامة وتنفيذ مشاريع التنمية المستدامة في الجمهورية الغابونية حقوق التنمية المستدامة: حقوق حصرية لامتلاك وتنازل عن اعتمادات التنمية المستدامة، مثل اعتمادات الكربون، التنوع البيولوجي، النظم البيئية ورأس المال المجتمعي، الناتجة عن أنشطة تم تنفيذها في إطار
ترخيص التنمية المستدامة ترخيص التنمية المستدامة أو عقد التنمية المستدامة: ترخيص أو عقد إيجار يجب أن يتم استغلاله من قبل المستفيد بطريقة مستدامة لفترة محددة تمنحه حقوق التنمية المستدامة بشكل حصري أصول التنمية المستدامة: مجموعة من الممتلكات و أو القيم الموجودة مثل الخدمات البيئية، الكربون، التنوع البيولوجي، رأس المال المجتمعي والطبيعي عتبة
التنمية المستدامة: الحد الذي تتجاوز عنده التأثيرات البيئية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية يجب أن تخضع لإجراءات التخفيف أو التعويض السجل الوطني للتنمية المستدامة: قاعدة بيانات رسمية تحتوي على جميع المعلومات والبيانات المتعلقة بمشاريع التنمية المستدامة اعتماد التنمية المستدامة: قرير أو قيمة تم إنشاؤها من خلال إنشاء، تحسين أو الحفاظ على الأصول
الخاصة بالتنمية المستدامة المرتبطة بنشاط التنمية المستدامة

- المجلس الوطني للتنمية المستدامة: هيئة تعريف وتوجيه في مجال سياسة التنمية المستدامة - السلطات المختصة: السلطة الإدارية المسؤولة عن التنمية المستدامة و أو السلطات المسؤولة عن مجالات الأنشطة المعنية بالتنمية المستدامة - الهيئة الإدارية: سلطة إدارية مستقلة - التنوع البيولوجي: تنوع الكائنات الحية من جميع الأصول بما في ذلك، من بين أمور أخرى، النظم
البيئية الأرضية، البحرية، المائية والمجموعات البيئية التي تنتمي إليها، بما في ذلك التنوع داخل الأنواع وبين الأنواع وكذلك تلك الخاصة بالنظم البيئية: - ظام بيئي: مجموعة ديناميكية تتكون من مجتمعات من النباتات، الحيوانات والميكروبات وبيئتها غير الحية التي، من خلال تفاعلها، تشكل وحدة وظيفية ومتوازنة - اعتماد التنوع البيولوجي: القيمة البيئية للأصول

التنوع البيولوجي الموجودة في نظام بيئي - تعويض الأضرار التي تلحق بالتنوع البيولوجي: آلية تخفيف تسمح بالحفاظ على القيمة البيئية للتنوع البيولوجي من الأثر غير القابل للإصلاح لمشروع - رأس المال المجتمعي: مجموعة من الأصول الطبيعية و ثقافية تنتمي إلى مجتمع - اعتماد الكربون: قيمة وحدة مرجعية تعادل طنًا مترًا من ثاني أكسيد الكربون - اعتماد النظام
البيئي: قيمة تجارية وغير تجارية تُعطى لنظام بيئي - أصول التنوع البيولوجي: مجموعة من الممتلكات والقيم المخصصة لتنوع الكائنات الحية - أصول الكربون: أشكال مختلفة من الكربون المخزنة في آبار واحتياطيات مختلفة من النظم البيئية - أصول الخدمات البيئية: مجموعة من الممتلكات والقيم البيئية، تشكل ملكية مشتركة و أو ملكية عامة

حيوية أو مفيدة للبشر، الأنواع الأخرى والأنشطة الاقتصادية - أصول المجتمع: مجموعة من الممتلكات والقيم الطبيعية و الثقافية التي تشكل رأس المال لمجتمع. التعريفات التي أقرها هذا القانون تُكمل، عند الحاجة، بالأدوات الدولية والنصوص الأخرى السارية. العنوان الثاني: المبادئ الأساسية للتنمية المستدامة المادة 3: تضمن الدولة التنمية المستدامة للغابون من خلال
استراتيجية وطنية قائمة على المبادئ الأساسية للتنمية المستدامة، ولا سيما: - مبدأ سيادة دولة القانون: احترام القوانين واللوائح يضمن التنمية المستدامة للغابون - مبدأ جودة حياة الأفراد: للأفراد الذين يعيشون في الجمهورية الغابونية الحق في حياة صحية ومنتجة في تناغم مع الطبيعة. حماية صحتهم وبيئتهم تكون في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة
للغابون - مبدأ العدالة والتضامن الاجتماعي: يجب أن تتم أعمال التنمية مع مراعاة العدالة بين الأجيال وكذلك التضامن الاجتماعي - مبدأ السيادة والعدالة في التنمية: للدولة الحق السيادي في استغلال مواردها الخاصة وفقًا لسياسة التنمية المستدامة دون التسبب في أضرار للبيئة في الدول الأخرى - مبدأ التجانس: يجب أن يتحقق الحق في التنمية بشكل يرضي احتياجات
الأجيال الحالية والمستقبلية ويضمن تجانس ممارسات التنمية المستدامة في كافة أنحاء الإقليم الوطني - مبدأ إدماج التكاليف: يجب أن تعكس قيمة السلع والخدمات جميع التكاليف التي تترتب على المجتمع خلال دورة حياتها.

مبدأ الإنتاج والاستهلاك المسؤول: يجب إدخال تغييرات في أنماط الإنتاج والاستهلاك لجعلها أكثر استدامة وأكثر مسؤولية اجتماعيًا واقتصاديًا وبيئيًا، عند الضرورة من خلال اعتماد نهج يتجنب الهدر ويعظم استخدام الموارد: مبدأ الكفاءة الاقتصادية: لتحقيق تنمية مستدامة، يجب أن تكون استراتيجيات التنمية الاقتصادية فعالة، تحمل تقدمًا اجتماعيًا وتحترم البيئة مبدأ
المشاركة والوصول إلى المعرفة: يجب تشجيع التدابير التي تعزز التعليم، والوصول إلى المعلومات والبحث بشكل يحفز الابتكار وكذلك يحسن الوعي والمشاركة الفعالة للجمهور في تنفيذ التدابير الهادفة إلى التنمية المستدامة مبدأ حماية البيئة: دراسة تأثير على البيئة، كأداة وطنية، يجب أن تُجرى في حالة الأنشطة المقترحة التي قد يكون لها آثار ضارة كبيرة على البيئة
وتعتمد على قرار سلطة مختصة مبدأ حماية التراث الثقافي: التراث الثقافي هو مصدر هوية، وفخر وتضامن وطني. يجب أن يسمح الحفاظ على التراث الثقافي ونقل المعارف والممارسات التقليدية بالحفاظ على الموارد مبدأ مشاركة النساء: تلعب النساء دورًا حيويًا في إدارة البيئة والتنمية. لذا فإن مشاركتهن الكاملة ضرورية لتحقيق تنمية مستدامة مبدأ تعزيز المعارف التقليدية:
يتجلى في الوصول والتقاسم العادل للمنافع الناتجة عن استخدام المعارف التقليدية مبدأ حماية ومشاركة المجتمعات المحلية: يجب أن تلعب السكان والمجتمعات المحلية دورًا حيويًا في إدارة البيئة والتنمية نظرًا لمعرفتهم بالبيئة وممارساتهم القديمة

- مبدأ الحفاظ على التنوع البيولوجي والنظم البيئية: يجب حماية التنوع البيولوجي والنظم البيئية التي تحتضنه والتي تقدم خدمات لا تقدر بثمن. يجب ضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناتجة عنها واستخدام الموارد الطبيعية والجينية لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية - مبدأ الاحتراز: احتمال حدوث ضرر قد يؤثر على البيئة بشكل خطير أو غير قابل للإصلاح يتطلب،
رغم عدم وجود يقين علمي بشأن المخاطر المحتملة، تنفيذ الإدارة لإجراءات تقييم المخاطر واعتماد تدابير مؤقتة

ومتناسبة مع هذا الضرر - مبدأ العمل الوقائي والتصحيحي: في حالة وجود خطر معروف، يجب اتخاذ تدابير وقائية، تخفيفية وتصحيحية بأولوية من المصدر باستخدام أفضل التقنيات المتاحة بتكلفة اقتصادية مقبولة - مبدأ دفع الملوث: يجب أن تتحمل التكاليف الناتجة عن
تدابير الوقاية، وتقليل التلوث ومكافحته من قبل الملوث - مبدأ التعاون الدولي: القضايا المتعلقة بالسلام، التنمية الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، وكذلك حماية البيئة مترابطة وغير قابلة للتجزئة على الصعيدين الوطني والدولي. المادة 4: المبادئ المنصوص عليها في المادة 3 أعلاه ترافقها، على وجه الخصوص، التدابير التالية: - مطابقة السياسات، البرامج والمشاريع
مع المبادئ واستراتيجية التنمية المستدامة الوطنية - اتخاذ تدابير تهدف إلى الحد من الأنشطة التي لها تأثير سلبي على التنمية المستدامة - إنشاء التزامات تهدف إلى تعويض الآثار السلبية، لا سيما من خلال الحصول على اعتمادات التنمية المستدامة - تحديد وتسجيل ومراقبة جميع الأصول للتنمية المستدامة

إنشاء سجل وطني للتنمية المستدامة يسمح بتسجيل السياسات والبرامج والمشاريع، بالإضافة إلى التنازلات والحقوق والائتمانات المتعلقة بالتنمية المستدامة؛ إنشاء حقوق التنمية المستدامة وائتمانات التنمية المستدامة التي تشكل أصولاً غير مادية يمكن أن تكون موضوعًا للضمانات ويمكن تقييمها وتداولها وفقًا للتشريعات السارية؛ إنشاء آليات وأدوات مالية ونظام مؤسسات يضمن
موثوقية تبادل ائتمانات التنمية المستدامة وكذلك تجانس ممارسات التنمية المستدامة في جميع أنحاء البلاد: تعزيز أي تدبير يسمح بالحفاظ على وتحسين الموروثات المتعلقة بالتنمية المستدامة؛ تنفيذ أي تدبير تحفيزي، لا سيما في المجال الضريبي، يهدف إلى تعزيز الأنشطة والسياسات والبرامج و المشاريع المتعلقة بالتنمية المستدامة؛ إنشاء آليات للرقابة والمراقبة. العنوان
الثاني: الأدوات والمعايير وآليات التنمية المستدامة المادة 5: تشمل الأدوات والمعايير المتعلقة بالتنمية المستدامة ما يلي: - تقييم توافق تنفيذ السياسات، البرامج والمشاريع مع المبادئ والأهداف المتعلقة بالتنمية المستدامة من خلال دراسات تأثير التنمية المستدامة، والرقابة والتدقيق؛ - منح التنمية المستدامة؛ - ائتمانات التنمية المستدامة؛ - السجل الوطني
للتنمية المستدامة؛ - التقرير الوطني عن التنمية المستدامة. المادة 6: تشمل المعايير التي تؤخذ بعين الاعتبار لتقديم المشاريع المتعلقة بالتنمية المستدامة لتقييم دراسة تأثير التنمية المستدامة ما يلي: - مستوى الاستثمار؛ - رقم الأعمال؛ - عدد الوظائف التي يجب إنشاؤها؛ - المساحة الأرضية والبحرية؛ - المساحة الحرجية والمناطق المحمية؛ - معدل انبعاثات غازات
الدفيئة؛ - الحساسية البيئية؛ - مدة الإيجار أو التنازل. يتم تحديد العتبة المتعلقة بكل معيار عن طريق اللوائح. المادة 7: يتم تنفيذ التنمية المستدامة من خلال إجراءات متنوعة تهدف بشكل خاص إلى: - ضمان ديناميكية اقتصادية واستدامة الأنشطة؛ - الحد من الأثر السلبي لأي نشاط على البيئة؛ - تعزيز رفاهية الجميع في منطق التقدم والعدالة الاجتماعية. المادة 8: يتم
تحديد تنظيم وعمل أدوات التنمية المستدامة من خلال اللوائح. المادة 9: ينشئ الدولة في قانون المالية، أي أداة أو آلية مالية تسمح بتنفيذ البرامج والمشاريع المتوافقة مع المبادئ والأهداف المتعلقة بالتنمية المستدامة، لا سيما من خلال: - صندوق التنمية المستدامة؛ - سندات دين وأدوات هيكلية أخرى، أدوات ضمان واستثمارات جماعية بالإضافة إلى منتجات مشتقة؛ - قروض
سيادية بمعدلات تقليدية وقابلة للتحويل؛ - منح رأسمالية أو منح مشروطة؛ - منتجات تأمين. تحدد طرق تنفيذ أحكام الفقرة أعلاه وفقًا لأحكام النصوص السارية. المادة 01: بالإضافة إلى الأحكام المشار إليها في المواد 4 و 9 أعلاه، تتخذ الدولة جميع التدابير الأخرى التي من شأنها تشجيع تنفيذ مشاريع التنمية المستدامة. العنوان الرابع: الإطار المؤسسي المادة 11: تشارك
بشكل خاص في تنفيذ أحكام هذا القانون: - السلطات والإدارات المختصة؛ - المجلس الوطني للتنمية المستدامة؛ - الهيئة الإدارية. الفصل الأول: السلطات والإدارات المختصة المادة 21: يتم تحديد مهام واختصاصات الإدارات والسلطات التي تتدخل في تنفيذ التنمية المستدامة من خلال النصوص السارية. الفصل الثالث: المجلس الوطني للتنمية المستدامة المادة 31: يحدد المجلس
الوطني للتنمية المستدامة ويوجه السياسة الوطنية للتنمية المستدامة. يرأسه رئيس الجمهورية. المادة 41: يتم تحديد

اختصاصات وتنظيم وعمل المجلس الوطني للتنمية المستدامة بموجب مرسوم صادر بناءً على اقتراح الوزير المكلف بالتنمية المستدامة. الفصل الثالث: الهيئة الإدارية المادة 51: الهيئة الإدارية مكلفة بشكل رئيسي: - باستقبال ودراسة المشاريع الأولية للتنمية
المستدامة؛ - بالتحقق من صحة وتسجيل التنازلات وحقوق التنمية المستدامة؛ - بضمان متابعة تنفيذ مشاريع التنمية المستدامة؛ - بالتصريح بإصدار ائتمانات التنمية المستدامة؛ - بتصميم وإعداد وإدارة السجل الوطني للتنمية المستدامة؛ - بإعداد وإنشاء جميع الوثائق المتعلقة بإعداد التقرير الوطني عن التنمية المستدامة وتحديثه سنويًا؛ - باقتراح إنشاء آليات وأدوات وعقود
مالية تهدف إلى تعزيز تنفيذ مشاريع التنمية المستدامة؛ - بالعمل كسلطة تنظيمية لسوق ائتمانات التنمية المستدامة. يمكن للهيئة الإدارية تلقي أي مهام أو تفويضات أخرى من السلطات العامة تتعلق بمجال نشاطها. المادة 61: تمارس الهيئة الإدارية مهامها بالاعتماد على الإدارات القطاعية المختصة. تتمتع بصلاحيات السلطة العامة التي تتجلى بشكل خاص في: - القدرة على
مراقبة تنفيذ مشاريع التنمية المستدامة؛ - القدرة على إصدار أوامر؛ - القدرة على اتخاذ تدابير احترازية؛ - القدرة على فرض عقوبات إدارية و مالية؛ - القدرة على التسوية؛ - القدرة على التقييم متعدد التخصصات والخبرة؛ - القدرة على التحقيق وتقديم اقتراحات أو توصيات؛ - صفة طرف منضم إلى الوزارة العامة؛ - عدم إمكانية الحجز على أموالها وممتلكاتها. المادة 71:
الهيئة الإدارية التي أنشأها هذا القانون هي سلطة إدارية مستقلة. يتم تحديد تسميتها وتنظيمها بموجب مرسوم صادر بناءً على اقتراح الوزير المكلف بالتنمية المستدامة. العنوان الخامس: الأحكام الانتقالية والمتنوعة والنهائية المادة 81: يتمتع الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون الذين يمارسون أنشطة تندرج ضمن نطاق تطبيق هذا القانون بفترة زمنية محددة بموجب اللوائح
تأخذ في الاعتبار خصوصية كل نشاط للتقيد بجميع أحكامه. بعد انقضاء هذه الفترة، يتعرض المشغلون المتعثرون لإيقاف أو سحب التراخيص القطاعية المتعلقة بأنشطتهم. المادة 91: تشكل التنمية المستدامة، جميع الاعتداءات على التنمية المستدامة. تُعتبر هذه المخالفات المجالات القطاعية السارية. المخالفات المتعلقة بالتنمية المستدامة التوازن بين الأبعاد المختلفة للتنمية
المستدامة وتعاقب وفقًا للتشريعات المادة 02: تحدد النصوص التشريعية والتنظيمية، عند الحاجة، الأحكام من أي نوع اللازمة لتطبيق هذا القانون. المادة 12: يتم تسجيل هذا القانون، الذي يلغي جميع الأحكام السابقة المتعارضة، وسيتم تنفيذه كقانون للدولة. تم في ليبرفيل، في 1 من شهر يوليو بموجب توقيع رئيس الجمهورية، وزير البيئة، وزير الموارد الطبيعية؛ وزير المالية
نايتسيرك ءارزولا سيئر □ □ □ □ □